

شرعية الحكومات في تقلد السلطة وممارستها

م.د.حازم حمد موسى الجنابي

كلية العلوم السياسية/جامعة الموصل

الملخص:

ركز البحث على أهمية الشرعية في جانبها النظري، والتعريف بها وبيان الفرق بينها وبين والمشروعية والشرعية، ومؤشرات الشرعية التي تبنى بها، وإبراز أهم المصادر التي تستمد منها الشرعية، مع الإشارة الى حقيقة الشرعية في الأنظمة السياسية الديمقراطية، وكذلك توضيح أهم اسبابها وخصائصها، معرجين في ذلك على الطرق التي تكتسب فيها الشرعية، مركزين على طرح الثقة الانتخابية من الشعب للحكومة.

ويجيب البحث عن الاشكالية الآتية: هناك خلط مفاهيمي بين الشرعية والمشروعية والشرعية تقع فيها الحكومات والتي تفقدها ثقة جمهورها بها؟ مسلطاً الأضواء على المغالطات الدائرة فيما يتعلق بالمفارقة الادائية في تفاعلات القيمين على السلطة " واجابة على تلك الاشكالية وضعنا الفرضية الناصية على ((كلمابنيت الحكومات على أسس سياسية وقانونية رصينة...كلما أدى ذلك الى استقرارها واستمرارها...وهذا الاستقرار السياسي رهن طرح الثقة الشعبية بالانتخاب السياسية المنتخبة)) وحلاً لتلك الإشكالية اثباتاً للفرضية استخدمنا المنهج الوصفي التحليلي، لوصف الشرعية وتحليل دلالاتها، وهذا ارشدنا الى الى علاقة طردية بين الناخبين والانتخاب المنتخبة، فكلما كانت الثقة والمصادقية عالية.... كلما ترصنت المشروعية.

الكلمات المفتاحية: (الشرعية السياسية، المشروعية السياسية، الشرعية السياسية، الادارة السياسية، الديمقراطية، التغيير).

پوخته:

ئەم توێژینه وەبە جەخت لەسەر گرنگی شەریعت دەکاتەو لەلایەنی تێوری یە لەپووی پێناسە و جیاوازی لەنێوان بەواپەتی و بەواپەتی پێدان وەئامادەکانی شەریعت کە لەسەری بنیات نراوە وگرنگترین سەرچاوەکانی وپاشان ئامادە کردن بەحەقیقەتی شەریعتی سیاسی لەسیستمە دیموکراتیەکاندا وە پوون کردنەوێ زۆرتین هۆکار و تبابەتەندیەکانی لەدووتویی ئەم توێژینه وەبەدا هەول دراوە جیاوازی نێوان چەمکەکانی شەریعت و بەواپەتی بوون (مشروعية) و بەواپەتی پێدان (الشرعة) بکریت لەگەڵ تیشک خستنه سەر هەموو ئەو هەلەلەش کە پەيوهسته به ئەدای ئەوانەى دەسلەتایان لەدەستە و کارلیکیان لەگەڵ دەوربەر وەبۆ وەلام دانەوێ ئەم گرفتانه ئەم گریمانە یەمان داناوە کە دەلێت (هەریکات حکومەتان لەسەر بنەمای یاسایی و سیاسی رەسەن پێکھات بەهێندەى ئەو ئەم کارە دەبێتە هۆی چەسپاندن وئۆقرەبەى کە ئەمەش پەيوهسته بەو متمانەى مېللت بەخشبووەتى یە ئەم نوخبەى) بۆ وەلامی ئەم گرفتانه پرۆگرامی شیکاری وەسفیمان هەلبژارد بۆ شیکردنەو وەسفی ئەو پەيوهندیەى لەنێوان دەنگدەر و نوخبەى هەلبژێردراو دروست دەبێت.

Abstract:

The research focuses (Governments Legality in Taking over Authorities) on the significance of legality theoretically, identifying the differences between legality and enactment with maintaining the indicators in addition to the resources based on. The research also focuses on the political democratic regulations with referring to the reasons and properties of these regulations taking into considerations the methods adopted in taking over legality. However, these regulations concentrate on the distrustship of the people towards government.

The research will find an answer of the following misconceptions: there is a kind of intermingling between legitimacy, legality, and enactment validated by the government which is distrusted by people. The research sheds the lights on the ongoing misconceptions about the interactions made upon the authority. For answering these misconceptions, we made a hypothesis stipulated on : (whenever the government is based on strict political and legal bases, the government will lead to stabilize it.....the political stability is depended on the popular distrustship of the elected political personalities).

We adopted the analytic and descriptive methods to approve the hypothesis. That led to a direct relationship between electors and elected, once the creditability is trusted, the legality will be cemented.

المقدمة

- ❖ الأهمية: تتابع أهمية الموضوع من المكانة التي تحتلها الشرعية بالنسبة لإدارة سياسية، فهببمناخاً أساساً للحفاظ على استمرار الحكومة، وضمان مقبوليتها، وتقاس جودة النظام سياسياً عليها.
- ❖ الإشكالية: تتمحور الإشكالية الأساسية لهذه الدراسة حول الطرح الآتي: (هناك خلط مفاهيمي بين الشرعية والمشروعية والشرعية تقع فيها الحكومات والتي تفقدها ثقة جمهورها بها) لتتفرع إلى مشاكل فرعية على شكل أسئلة منها: ما المقصود بالشرعية؟ وما هو أساسها؟ وما يثبت استمداد السلطة شرعيتها؟ وما الفرق بينها وبين والمشروعية والشرعية السياسية؟ وهل هناك سلطة شرعية ولا تتمتع بالمشروعية؟ وهل هناك سلطة غير شرعية وتتمتع بالمشروعية؟ وهل هناك سلطة غير شرعية وغير مشروعة؟
- ❖ الفرضية: وللإجابة على الإشكالية أعلاه نطرح الفرضية الآتية: ((كلما بنيت الحكومات على أسس سياسية وقانونية رصينة... كلما أدى ذلك إلى استقرارها واستمرارها... وهذا الاستقرار السياسي رهن طرح الثقة الشعبية بالخبطة السياسية المنتخبة)) وسنحاول اثباتها أو تفنيدها في خاتمة البحث.
- ❖ أسباب اختيار الموضوع: هناك أسباب عديدة لاختيار البحث وهي: قلة الدراسات التي اهتمت بموضوع الشرعية ودوره في الحفاظ على الإدارات السياسية، ومكانة الشرعية للحكومات واثرها الإيجابي في بناء أو أضرار الثقة بين الحكومة وشعبها، وتفاقم أزمة الشرعية التي تواجهها الإدارات السياسية بعد التغيير، والتغيير الديمقراطي وما فرضه من مستجدات على الشرعية.
- ❖ منهجية الدراسة: من المعروف، إن كل بحث يقتضي بالضرورة مناهج وأدوات عملية لانجازه، وهذا ما دعانا لاعتماد المنهج الوصفي التحليلي، لوصف الشرعية السياسية وطرق تحليل وقياس جودة الإدارة السياسية، وتفسير أسسها بشكل علمي منظم، فيعتمد هذا المنهج على جمع معلومات حول الشرعية والبحث عن مفهوميها ومستوياتها المختلفة، وعليه فموضوع الشرعية يستدعي شرح وتفسير، وتوضيح أهم المصادر التي تستمد منها الشرعية وتجنباً لكوابحها.
- ❖ صعوبات الدراسة: واجهت الباحثة أثناء القيام بالبحث مجموعة من الصعوبات نذكر منها: حداثة الموضوع احتاجت إلى البحث عن مصادر متنوعة وجديدة، وأثرت حداثة الموضوع على طبيعة المراجع المتوافرة حيث تتسم غالباً بالقلّة، خصوصاً ما يتعلق منها بالمراجع والكتب الأكاديمية حول الشرعية السياسية في حقبة ما بعد التغيير العربي.
- ❖ الهيكلية: ومن أجل الإجابة على الإشكالية واثبات صحة أو خطأ الفرضية قسمنا البحث إلى مبحثين، درس الأول: الشرعية السياسية: رؤية مفاهيمية، وانشعب منه ثلاث مطالب، الأول: فلسفة الشرعية السياسية، والثاني: التعريف بالشرعية، والثالث: إشكالية فهم العلاقة بين الشرعية والمشروعية والشرعية، وأما المبحث الثاني: فتناول دلالات بناء الشرعية السياسية، وجاء في مطلبين، الأول: الشرعية والاداء السياسي، والثاني: الانتخابات مصدر الشرعية، لنختم البحث بجملة من الاستنتاجات والتوصيات.

المبحث الأول

الشرعية السياسية: رؤية مفاهيمية

إن مفهوم الشرعية مفهوم متشعب ومتعدد الأبعاد ومن أجل الإحاطة الشاملة بهذا المصطلح، قسمناه إلى: فلسفة الشرعية السياسية، والتعريف بها، و ثم التعرج إلى اشكالية فهم العلاقة بين مفهوم الشرعية والمشروعية والشرعنة، كون اي بحث او دراسة تقتضي الوقوف بدايتاً على المفاهيم والتعريف بها تجنباً للخلط المفاهيمي الذي ينحرف عن الهدف المنشود من البحث وكالاتي:

المطلب الاول

فلسفة الشرعية السياسية

يسود انطباع عام بين المهتمين بشأن السياسي، بأن الحكومة ليس لهانتائج مقبولة أو جديرة بالقبول، ما لم تستند على الشرعية سياسياً، فهي اصل الثقة التي يجب ان تتصف بها لتحث على صناعة الاختيار الافضل وانبات الضرورة الاحوج بكل ما تحمله تلك الشرعية من فلسفة تتسجم مع المصالح والمطالب الشعبية التي عندما تترجم الى فعل واقع ملموس، فإنها تقترب من ترصين الثقة، وتبتعد عن الشرخ، والشرخ الذي رافق نشأة الكثير من الحكومات مما دفع واجديها الى البحث عن بديل لعل يجدون فيه خير لهم؛ كون النخبة المنتخبة غالوا بمكانتهم وتناشوا من اوصلهم الى سدة الحكم، متخليين عن وعودهم التي قطعوها على انفسهم، بتحسين مستوى ناخبهم ورفع شأنهم، تاركين خلف ظهورهم شعاراتهم التي رفعوها فرفعهم شعبهم بها، مستغلين عدم "ايجاد ضوابط الشرعية السياسية"، فلم يعد الشعب كمنظرين وقادة حراك يشعرون بعوزهم للسلطة بقدر عوزهم لترصين قواعدها التي تجعلهم مراقبين، واصحاب القرار بالمنح والسحب للثقة، مما دفعهم لبذل جهد قيم لبناء الشرعية السياسية، كضمان لحقهم الذي ترجمته الديمقراطية بتعريفها: حكم الشعب بنفسه. (1)

وهكذا نكون أمام حقيقة، هي ان الجميع بدا يتطلع لاضفاء صفة الشرعية على الادارة السياسية التي توفر وفرة من النوايا والمطامح التي تعلي "القانون" و"المؤسساتية" على "الفوضى السياسية" و" البيروقراطية السياسية" ليتولد ادراك سياسي- مجتمعي بضرورة بأيجاد مقاييس ومعايير دولية تقاس بها درجة الشرعية، لترتقي الحكومة محققة معايير الجودة السياسية، بعد ان تكاثرت الكتل وتوالدت الاحزاب والتيارات، لكن البقاء للاصلح لا للاقوى، لتكون نهاية "الفوضى السياسية" فرض وجوب لا فرض جواز، كونها تمثل مغنماً للكثير الذين كان لهم برهة من الزمن يرتقبون فرص التغيير ليجربوا دورهم، وتحقق مناهم وفقاً لمقتضيات الحال، لكن غريزة التملك ظهرت بوجهها السياسي لتعدساسة التغيير عن "الشرعية" لعجزهم عن التكيف والتغيير الذي عده الكثير تهديداً للوجود فدخلت دول التغيير بدوامه "الفوضى" فتحقق الحكم للاصلح واللاراشد (شرعنة السلطة) اي (شخصنتها)، وكلاً معتبر الصواب السياسي حكراً له. (2)

1. احمد سعيد نوفل، واحمد جمال الظاهر، الوطن العربي والتحديات المعاصرة، الشركة العربية المتحدة، القاهرة، 2008، ص29.

2. ايهاب سلام، احتكار الصواب السياسي، كتب عربية، القاهرة، 2007، ص12.

وما ان جاء التغيير الديمقراطي حتى قنن "اغنياء السياسة" مفهوم "الشرعية السياسية" كخيار لا بد منه، بدل "شرعة السياسة" والتي جاءت نتيجة غياب التناسق السياسي، وتعليق مطلب المحاصصة التي عتبرت من قبل "فقرء السياسة" ضرورة لا بد منها، والوضع السياسي بعد التغيير الديمقراطي عبر عن تلك الاشكالية.⁽³⁾

وبعيداً عن الشك، أن ذلك التقنين هو الوسيلة المفعلة للإرادة الشعبية والمؤطرة للثقافة الديمقراطية السياسية، فالنخبة المتخبة لا تعلوا سلطتها على سلطة الاغلبية الناخبة، ومهما اختلف بشأن توصيف ذلك التجاذبين القيمين على السلطة ومسميهم، فإن الشيء المهم هو النظر لخطورته بكل ما يحويه من قيم وما يكون عليه من وضع لدى الجموع في حال الانحراف بالسلطة واستخدامها ضد الشعب "ارهاب السلطة" وهي نقطة ضعف الدول القوية، فجعل الاستبداد من أهم تلك الأوجه.⁽⁴⁾

هذه باختصار جدلية فلسفة الحكمالديمقراطي "الحكم وفق المعايير الجودة السياسية"، التي إذا ما أريد لها الوجود والديمومة فهذا يعني اعتماد "الحكم الراشد" لينبني الهرم السياسي على قاعدة "الاكثر خدمة للمجتمع اكثر مكانة في الهرم السياسي"، وهذا يعني من يريد السلطة؛ عليه ان ينال رضا المجتمع، وليس المفهوم الذي يريد السلطة ويوظف المجتمع، فليس الحاجة للمجتمع مرحلة عبور او محطة للانتقال السياسي وإنما حاجة دائمة، وهذا يفرض الى افقار العلاقة بين الساسة والمجتمع، ويظهر على الساحة السياسية غياب التناغم في الأدوار، واجهاض المطالب، وبث الوعي بضرورة الانعزال لتخلص من تهيمش المكون الاكبر وصولاً إلى خلق نوع من الشراكة الهاميشية بدافع الامننة لا اكثر، وهذا المطمح الذي دائماً ما يعبر عنه "بوهم الشرعية" باعتبار ان "المحاصصة" لا "الاستحقاق الانتخابي" الفرض لاساسي الأول، لا بل الواجب التطبيق الذي يبقى فيه البناء متوقعاً ومحسوباً ليس لجودته العالية، بل لأنه يعزز وهم الوجود لتغيير التجاذب وتحفيز التنافر بين الحركات الشعبية التي تنشط على ذاتها مخلفة "قوضى سياسية" التي عجزت امام التعددية السياسية، وابتعدت عن الديمقراطية التوافقية.⁽⁵⁾

ولأن طموح الحكمالصالح بات حق مشروع بعد ان كفلته القوانين الدولية تحت مسمى "الحكم الديمقراطي"، وجد الجميع نفسه أمام تجارب ديمقراطية عديدة تباينت في الصورة واختلفت في الجوهر حيث الدعوة لبناء وتأسيس مجتمع من مكون سياسي واحد فكراً واداءً تضمن فيه حقوقهم وتلبي حاجياتهم يمكن تسميتها "الحكومة الشرعية المشروعة"، التي تقضي الى طمر الفجوة بين النخبة السياسية والنخب المجتمعية.⁽⁶⁾

³. محمد سعد أبو عامود، التحول الديمقراطي وإشكالياته في البلاد العربية، مجلة الديمقراطية، السنة التاسعة، العدد 33، يناير/كانون الثاني، 2009، ص 55.

⁴. فرانسيس فوكوياما، نهاية التاريخ والإنسان الأخير، ترجمة: حسين أحمد أمين، مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، 1993، ص 29 وما بعدها.

⁵. آ. رنت لبيهارت، الديمقراطية التوافقية في مجتمع متعدد، ترجمة: حسني زينة، معهد الدراسات الاستراتيجية، بغداد، 2007، ص 35.

⁶. عزمي عاشور، ما بين النخبة السياسية والنخبة المجتمعية، مجلة الديمقراطية، السنة التاسعة، العدد 33، يناير/كانون الثاني، 2009، ص 96.

وإذا كانت ثمة دول سبقت الشرقى تكوينها لهذه التجربة وممارستها، فهم الغرب، فإنهم وبعد أن أحسو بتهديد الوجود، أصبحوا أكثر تمسكاً واندماجاً فبزغ شعوراً بسطوة "الشرعية" لا "الشرعنة"، كونها الضمانة الوحيدة لتغيير الحكومة لاتدويرها، ليكون النموذج الديمقراطي الذي كانت ولم تزل الجموع تحلم به حيازة وأملاً هو سبب وحدتهم، لكن الشرق لم يفهم هكذا فكانت الديمقراطية سبب لتضادهم وتنافرهم، لان الكثير يعتبره استحقاق سرق منه تعسفاً، ومنهم وصل قمة الهرم السياسى ولازال يشعر بـ"المظلومية" كون المدة غير كافية لاشباع غرائز السياسة، فخالف القاعدة القانونية الديمقراطية " التبادل السلمى للسلطة" وذهب باتجاه استخدام "ارهاب السلطة" لتثبيت بالحكم غير مستوعب الى مبدأ الشرعية "قوة الضعفاء" القوة اذا حفزت تحولت الى صدمة مروعة ربما تنهار امامها حواجز السياسة التي وضعها "فقراء الحكم" بضمان وجودهم.(7)

لايل يعتبره البعض، أستحقاق للحاضر والمستقبل لان الضد اكتفى بالاستحواذ على السلطة فى الماضى، وراح يقارن نفسه معه فيمنحه استحقاق قرون ويريد ان يخلد بالسلطة، متناسياً ان حكمه ديمقراطى وناسياً ان عهد الحكم الشمولى انتهى، عند ذلك تكون الولادة للتجربة السياسية ولادة قيصرية فى ظروف صعبة والعمر غير مكتمل؛ ليكون عمر التجربة قصير.(8) وان ولدت فأنها ولادة العقب، لكنها، ورغم كل هذا، يعتبرها الكثيرون فرصة استراتجية للاشتراك بالسلطة، والدليل ان الديمقراطية باتت مطلب شعبى مزجت فيها الايديولوجيات واستغلت العاطفة، ووظفت فيه المرجعيات النثوقراطية مع الآمال لصناعة الانموذج "الحكومة الشرعية" الذي سيكون للديمقراطية الفضل الاكبر لتغيير ديموغرافيا السياسة، فهل الشرقيون جديرون بصناعة هذا الانموذج من الديمقراطية؟ والأهم كيف يمكن لقادة الحركات تحقيق ذلك المطلب على أرض الواقع؟ وما هي الاسس والقواعد التي توزع على اساسها لاستحقاقات؟

ولن تكون الإجابة على هذه التساؤلات مقنعة ما لم تكن دراستنا اكثر واقعية، لأننا نؤمن بأن واقع الحال يمثل امراً لايد من التكيف معه بكل ما يحمله من حقائق وظواهر لاستحضار مقترحات الأداء وممكنات البناء، أو على الاقل رؤية متحدة لها، وما أوجبنا لذلك ، حالاً ونطقاً، كيف لا ولا أحد منا، بعد الذي جرى، يمتلك قدرة البت بما سيحل بالمنطقة وما ينتظرهم كشعوب نظراً لتداخل اغلب الرؤى وتضارب البعض منها، الأمر الذي جعل الاداءات والطموحات مقتصرة على الفوز فى سباق المتضادات لفرض الارادات، وهذا ما زاد من شرخ الدول لينتقل المطمح من بناء الدولة الى بناء دويلة الدولة وهذه الطامة الكبرى، لتكون دولة القانون مجرد آمال يسعون للترويج لها، وإذا ما اهتر هذا المكون لتسارعوا مجتمعين ليلقيوا اللوم على قادة حقب الماضى، واذا تفرقوا القوا اللوم على بعضهم، وهكذا يبدو من الطبيعى أن يكون عبء السلطة ثقيلاً عليهم، كونهم قفروا على مرحلة التكنوقراط، ولهذا لم يميزوا بين دورهم كخبة، وبين ثقافة مجتمع باكملة.(9)

7. فوكوياما، نهاية التاريخ، مصدر سبق ذكره، ص227.

8. خليل العنانى، إشكالية التغيير فى الوطن العربى، المستقبل العربى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، عدد 296 ، أكتوبر/تشرين الاول 2003، ص 168.

9. لاري دايموند، واخرون، مصادر الديمقراطية : ثقافة المجموع أم دور النخبة، ترجمة: سمىة فلو عبود، دار الساقى، بيروت، 1994، ص 222.

وفي ظل غياب الوعي بما كسبوه من التغيير من مكانة ودور وحفاوة، عادوا بسياساتهم الى الوراء معجبين بالبيروقراطية، وكأنهم ساسة لم يعرفوا بحياتهم نظام ادارة دولة بالتشارك، فبعثروا القدرات واهدروا الطاقات وتذللوا يستجدون الأمن عبر دروب تتنافى وقيم السيادة، على أمل تحقيق ظفر مؤقت على نظرائهم ليضيعوا، اسسوا لشرعية عبر عجزهم التوليف بين الإرادة الشعبية والتعطش السياسي، لتتلاحق الخلافات وتتسع الاختلافات وتفقد الادارة الحكمة، فطالما بقيت تلك الاشكالية المجسدة لكيفية الممارسة الديمقراطية عقدة تعاني منها الشعوب. (10)

وإذا ما حسمت الشعوب أمرها وكتلت جهودها لمعرفة ما هي فيه من فوضى، وحرف مسار ما ينتظرها، فلا بد لها وضع اساس للبناء الديمقراطي، وهنا تصبح القيم الديمقراطية والالتزام بها هي المرجعية للشرعية، لتكون المقيّم للاداء السياسي، الاداء الذي بهفواته جلب الولايات للشعوب حتى انبت "الجمهوريات النازحة" و"دويلات المهجر"، لا بل كثر من ذلك هي مقياس صلاحية الادارات السياسية، فالشرعية من اهم ركائز الحكم الديمقراطي. (11)

ولأن الزمن لم يكن ساكناً، فلا بد لنا من مشروع ديمقراطي شرعي لا يحتوي ما يبغى إليه الجموع فحسب، بل يستوعب الكتويبرز اصلحها، مشروع جلّه اهتماماتهنّصّب على التمسك بالشرعية وصيانة التعددية، وترسيخ سطوة الشعور بالمواطنة، مشروع قواعده ليست قانونية فحسب، بل شرعية تتلاقى فيه الآراء والرؤى والاتجاهات وصولاً لصياغة ادارة سياسية شرعية، تذهب باتجاه التوافقية وتتعد عن المحاصصة التي عطلت الشرعية، كي لا تكون مجرد ديمقراطية محدثة. (12)

وتأسيساً لما تقدم، تصبح الشرعية نوعاً من الاصطفاء المجتمعي، الذي إذا ما نجح الشعب في بلورة معاييرها واسسها لتصبح تقليداً سياسياً ومقياساً لصلاحية الادارة السياسية، فإننا نكون أمام عقد سياسي شامل مثلما يمنح الاكثريّة حق ادارة البلاد يضمن حق الاقلية ويمنحهم دورهم، وهذا هو جوهر الاستحقاق الديمقراطي. (13)

المطلب الثاني التعريف بالشرعية

يوصف مصطلح الشرعية على أنه : مفهوم سياسي مركزي مستمد من كلمة شرع قانون، اي بين او اوجد، و يرمز إلى العلاقة القائمة بين الحاكم والمحكوم المتضمنة توافق العمل أو النهج السياسي للحكم مع المصالح والقيم الاجتماعية

10. Morton H. Halperin & Priscilla A. Clapp, Arnold Kanter, *Bureaucratic-Politics-and-Foreign-Policy*, second edition, brookings institution press Washington, D.C. 2006, p34.

11. اندريه هوريو ، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية الاهلية للنشر والتوزيع ، بيروت ، 1974 ، ص 110.

12. مستقيونس، الديمقراطية المُحدثة : سياقاً قارماً ومحاولاتاً نبعث، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية،

اكتوبر/تشرين الاول، عدد 440، 2015، ص 144.

13. ألان تورين ، ما هي الديمقراطية؟ حكم الاكثريّة ام ضمانات الاقلية ، ترجمة: حسف قبيسي، دار الساقى ، بيروت ، 1995 ، ص 95.

للمواطنين، بما يؤدي إلى القبول الطوعي من قبل الشعب بقوانين وتشريعات الإدارة السياسية، وهكذا تكون الشرعية علاقة متبادلة بين الحاكم والمحكوم.⁽¹⁴⁾

أما أصل كلمة شرعية استخدمه الرومان بمعنى التطابق مع القانون وبعدها أصبح في عصر النهضة يعبر عن الوعي الجماعي، ويعتبر "جون لوك" أول من استخدم مفهوم الشرعية كأساس لتحليل ظاهرة السلطة، وبعدها تطور المفهوم في العصور الحديثة، بحيث أصبح يعبر عن اختيار وتقبل المحكومين للحاكم والإدارة السياسية، وعليه فقد برز عنصر الاختيار والرضا كعناصر أساسية لمفهوم الشرعية وطرحت ثلاثة اتجاهات للتعريف وكالاتي: الاتجاه القانوني: يعرف الشرعية على أنها سيادة القانون، أي خضوع السلطات العامة للقانون والالتزام بحدوده، ويمتد القانون ليشمل القواعد القانونية المدونة والغير مدونة، أي نقصد بها الدساتير والاعراف.⁽¹⁵⁾ والاتجاه الديني: يعرف الشرعية على أنها تنفيذ أحكام الدين، وجوهره أن النظام الشرعي هو ذلك النظام الذي يعمل على التطبيق والالتزام بقواعد الدين أو القانون الإلهي، ويقصد بالدين الحقيقة المنزلة.⁽¹⁶⁾ وأما الاتجاه الاجتماعي السياسي: يعرف الشرعية بأنها: تقبل غالبية أفراد المجتمع للنظام السياسي وخضوعهم له طواعية، واعتقادهم بأنه يسعى لتحقيق أهداف الجماعة، ويعبر عن قيمها وتوقعاتها، ويتفق مع تصورها عن السلطة وممارستها.⁽¹⁷⁾

ولكن من جهة أخرى، فإن مفهوم الشرعية في اللغة العربية يختلف إلى حد ما عن المفهوم في الفكر الغربي، ففي اللغة العربية: الشرع والشريعة والشرعية، والتشريع والمشروع، كلها من جذر وأصل لغوي واحد هو الشرع، و الشرع لغة: يعني البيان والظهار، ويقال شرع الله كذا أي: جعله طريقاً ومذهباً، والشرع مرادف للشريعة، وهي ما شرع الله لعباده من الأحكام، والشرعية كصفة للأفعال المطابقة للقانون أو المقيدة به.⁽¹⁸⁾

تناول العديد من المفكرين والباحثين مفهوم الشرعية، محاولين في ذلك إعطاء تحليل شامل وكامل لهذا المفهوم، وعلى الرغم من وجود خلافات في وجهات النظر إلا أنهم يتفقون في نقطة أساسية، هو أن الشرعية هي الأساس الذي يبنى عليها الحكم، الذي يتسم بالاستقرار والثبات، والقبول الطوعي بالحكومة، إذ هذا الأخير هو الذي يجعل الحكومة شرعية،⁽¹⁹⁾ وبمعنى آخر أن جوهر الشرعية هو قبول الأغلبية العظمى من المحكومين لحق الحاكم في أن يحكم وأن يمارس

¹⁴. عبد الوهاب الكيالي، موسوعة السياسة، ج 3، ط2، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، عمان، 1993، ص151.

¹⁵. ليان مكاي، نحو ثقافة سيادة القانون: استكشاف الاستجابات الفعالة للتحديات القائمة أمام تطبيق العدالة والامن، تحرير: أديوايل أجاوي وفيقيان أوكونور، معهد الولايات المتحدة للسلام، واشنطن، 2015، ص33.

¹⁶. سيفالدين عبد الفتاح، "رؤية إسلامية لمفهوم الشرعية"، مجلة الديمقراطية، العدد 63، يوليو/تموز 2013، ص14.

¹⁷. اسماعيل علي سعد، المدخل لعلم الاجتماع السياسي، دار النهضة العربية، القاهرة، 1989، ص20.

¹⁸. بومدين طاشمة، دراسات في التنمية السياسية في بلدان الجنوب قضايا واشكاليات، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2011، ص42.

¹⁹. ماركبلانتر، الشعبوية، التعددية والديمقراطية الليبرالية، مجلة الديمقراطية، السنة 21، العدد 1، كانون الثاني/يناير 2010، ص3.

السلطة، مفهوم الشرعية بهذا المعنى هو المقابل المصطلحي لمفهوم البيعة في الفقه الاسلامي،⁽²⁰⁾ وفي حين نجد في الفكر الأمريكي، أن الشرعية هي العلاقة التناغمية بين النخبة السياسية والمجتمع المنتخب لهم.⁽²¹⁾

ومن خلال ما تقدم، نجد أن هذا التعاريف تركز على نقطة أساسية الا وهي أن الشرعية مرتبطة بالشعب أي أن الشرعية ذات تناغمية، فان كانت النخبة متناسقة ومنتخبهم فان الشرعية متحققة، فنقول إننا أمام نظام يتسم بالشرعية، أي الربط بين الشرعية والرضا والقبول،⁽²²⁾ وهذا يتطلب مقاربات للوصول الى العدالة الاجتماعية.⁽²³⁾

والبعض الآخر ينظر من زاوية اخرى، فيرى كيفية الوصول إلى السلطة تعالج المعنى الضيق للشرعية، بينما الامر الجوهري والمهم في الشرعية هو الاداء السياسي بعد اعتلاء منصب الادارة السياسية والذي يحتم ايجاد الشعور بالعدالة، وعليه فإن هذا الوصف يرى بأن الشرعية تتحقق في ظل وجود نوع من الرضا الشعبي والمجمعي، ويكون أسلوب العمل والنشاط السياسي يتماشى واعتقادات وطبيعة المجتمع بصفة عامة، ويوازن بين جميع فئاته، وذهب فريق اخر الى القول: بأن الشرعية تتحقق حينما تكون ادراكات النخبة الحاكمة لنفسها، وتقدير غالبية المجتمع لها متطابقتين وفي توافق تام مع القيم والمصالح الاساسية للمجتمع، وبما يحفظ للمجتمع تماسكه واستقراره.⁽²⁴⁾

ومن خلال تلك التعاريف نجد أن الشرعية تتحقق إذا كان كل من الطبقة الحاكمة والطبقة المحكومة تتسم بالاتفاق والانسجام فيما بينها، وهذا مشروطان تكون مصلحة المجتمع بالدرجة الاولى، وأن قراراتها تمر عبر قناة هي الارادة الشعبية، وهذا بالتأكيد ما ينعكس إيجاباً على استقرار وثبات الحكومة القائمة ويزيد من ثقة الطبقة المحكومة بها ويعزز من مكانتها.⁽²⁵⁾

في حين نجد من يرى، أن الحكومة تكون شرعية عندما يشعر المجتمع أن تلك الحكومة صالحة وتستحق التأييد والطاعة، والمجتمع يضي الشرعية على الحكومة وبارادته يخضع لها ويقيد نفسه بنظامها.⁽²⁶⁾

وأكثر أنواع التأييد استقراراً هو ذلك النوع المستمد من إيمان الشعب بأن من واجبهم قبول احترام الحكومة، وهذا يتطلب منها مطابقة لمبادئهم وقيمهم والاداء السياسي، فالحكومة أثناء محاولتها مواجهة تحديات السلطة، فإن قدرتها تختلف

²⁰ ناجي عبد النور، المدخل إلى علم السياسة، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2007، ص 47.

²¹ آل ساندي مايسل، الانتخابات والاحزاب السياسية الأمريكية: مقدمة قصيرة جداً، ترجمة: خالد غريب علي، النداوي للنشر، القاهرة، 2014، ص ص 13-14.

²² ثامر كامل محمد الخرجي، النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة، دار المجد لاوي للنشر والتوزيع، عمان، 2004، ص 177 .

²³ علي عبود المحمداوي، حيدر ناظم محمد، مقاربات في الديمقراطية والمجتمع المدني: دراسة في الأسس والمقومات والسياق التاريخي، دارالصفحات للدراسات والنشر، دمشق، 2011، ص 61.

²⁴ ثامر كامل محمد الخرجي، النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة، مصدر سبق ذكره، ص 177 .

²⁵ علي عبود المحمداوي، حيدر ناظم محمد، مقاربات في الديمقراطية والمجتمع المدني: دراسة في الأسس والمقومات والسياق التاريخي، دمشق: دارالصفحات للدراسات والنشر، دمشق، 2010، ص 12 .

²⁶ بومدين طاشمة، مصدر سبق ذكره، ص 92 .

وكفائها كذلك في حالة يكون المجتمع معارضٍ عنها، وفي حالة يكون المجتمع ناعماً عليها سواء كان بالفرض والاعتراض أو الانعزال.⁽²⁷⁾

ومن خلال ذلك، نجد أن التأييد والرضا المجتمعي للحكومة يؤثر بشكل أو بآخر على الأداء الاستراتيجي للحكومة، فإذا كانت الحكومة تتسم بالقبول والرضا تكون أكثر كفاءة وفعالية، وعلى عكس النظام الذي يفتقد للرضا والقبول المجتمعي، فنجد أن مآله في النهاية هو الزوال والاندثار مهما طال الزمن؛ كون أنها سلطة مستلهمة من تطلعات وارادات جماهيرية، إذ نلمس هنا أن هناك تطابق وانسجام بين قيم النظام السياسي وقيم المجتمع، إذ أن جوهر الشرعية هما الرضا والقبول المجتمعي اللذان يمنحان للحكومة حق إدارة البلاد والعباد.

ومن كل ما تقدم، نخلص إلى أن الشرعية تعكس رضا وقبول المحكومين بالحكومة لها الحق في أن تحكم، إذ أن هذه الأخيرة تستمد شرعيتها وثقتها انطلاقاً من القبول والتأييد الشعبي، وعليه فإن مفهوم الشرعية يأخذ بعدين أساسيين هما: الأول: قانوني، أي أن الأداء يكون رهن أطر قانونية، ومعايير دستورية، والثاني: بعد قيمي، ويعني انتقال بالرضا والتأييد الشعبي، وتعكس مدى قبول الشعب لذلك الحاكم في أن يحكم، ويكون ذلك وفق ما لا يتعارض وقيمهم ومبادئهم، وهنا يتحقق الرضا الشعبي لتلك السلطة القائمة، فالشرعية تعزز القيم السياسية وتدعم الحقوق والهوية المجتمعية، وأما الشرعية تفسر العلاقة بين السلطة السياسية والجانب المعياري لقيم الشعب.⁽²⁸⁾

المطلب الثالث

اشكالية فهم العلاقة بين الشرعية والمشروعية والشرعة

لا يخطيء من يظن، أن هناك خلط مفاهيمي بين الشرعية والمشروعية والشرعة، فكل منها اثارها على الإدارة السياسية، إذ كان لها الفضل في تغيير أسس الأداء السياسي، وهذا الخلط حقق هزات خطيرة لمفاهيم الحكم، وشكك في جدوى معطيات كثيرة، وجد المواطن نفسه أمام اشكالية أقل ما توصف به، أنها اشكالية التناقضات تتسابق فيه الكتل الطامحة، وتزداد فيه الحاجة لإدارة سياسية صالحة.⁽²⁹⁾

وفي رحم هذا الخلط أصبح المواطن بأمر الحاجة لمن يرضى مصالحه، بل ومصيره ليس لإيقاف ما يعانیه من تداعيات هزتمكانته وجعلته عنصراً مهماً في حسابات صناعات السياسة والقيمين على السلطة، بل لتحفيزه للمشاركة في بناء الإدارة السياسية كمعطي وظيفي لا تشريفي.

²⁷ ثامر كامل محمد الخزرجي مصدر سبق ذكره، ص 177 .

²⁸ مارسيل غوشيه، الديني الديمقراطية : مسارات العلمنة، ترجمة: شفيق محسن، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، ٢٠٠٧، ص ٩٢ .

²⁹ سعد محمد ياسين، إشكالية الديمقراطية التوافقية، وانعكاساتها على التجربة الديمقراطية العراقية، مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية، بغداد، ٢٠٠٩، ص ٦١ .

ولعل من أولى محاولات التأطير المبذولة بهذا الاتجاه، تحديد الموقف من القيمين على السلطة الذين ينظر إليهم بأنهم أسس "الدولة الفاشلة" أو على الأقل "الدولة الرخوة"، وهي "الدولة غير القادرة أو غير الراغبة في حماية مواطنيها من العنف وربما هي من يوجد العنف للتخلص من مطلبهم وديمومة الابتعاد عن مبدأ "من أين لك هذا"، وفساسة أساءوا استخدام القوة وتعدوا على الديمقراطية".⁽³⁰⁾

ومن علامات ذلك الجدل، أن رأى البعض بالشرعية شرطاً واجبالاً لاعتراف بالحكومة، والتي توصف بأنها: " الحق في الحكم" أو "الحق في ممارسة السلطة"، واما المشروعية فتعني: "ضرورة التزام القائمين على السلطة بالدستور والقانون"، وعلى خلاف الاثنين نجاءت الشرعنة بدلالات: "استخدام القوة والردع والقهر باسم فرض النظام الشرعي".⁽³¹⁾

وبسبب هذه الجدلية، دخلت الدول الباحثة عن الشرعية في الفوضى التي انتجت التغيير، والحال الذي نحن فيه، من أن التشبث بالشرعية كنموذج أداء هو انقاذ سياسي، ولا يمثل الحل الشامل بسبب ما يعانيه المواطن من وضع استثنائي وإنفلات أمني وتدمير لبنى الأداء المجتمعي المتعدد المصادر والأساليب والوسائل، الأمر الذي يستلزم، بدءاً، بناء برامج للتكيف السياسي والتأهيل الاجتماعي قبل التحدث أو التفكير بالشرعية كمعيار لممارسة العملية السياسية.⁽³²⁾

ولأن العملية السياسية لا يمكن أن تكون عنواناً للشرعية دون المباشرة بالتأهيل والإصلاح الفكري حول التجربة السياسية ومرجعيتها بصياغة عقد السياسات أساسه الشرعية والمشروعية لا الشرعية، ويرى دعاة هذا الرأي ان امامهم صعوبات سياسية جمة للبدء بعملية البناء الشرعية قبل البدء بصياغة أجندة موحدة لتكثيف الإرادة التوافقية للشعب التي تدوب فيها كل الخلافات، وتتوحد باتجاه حسم وجهتها حتى تصبح بنتائجها معطيات جديدة تضيف فسحة الانتظام على ممارسة ما تضمنه من إجراءات، وهكذا يبدو الانتظام في الممارسة السياسية نتيجة لإرادة التوجه الموحد لا شرطاً لإتمامها أو بلورتها فحسب.

وما يكن من أمر، فإن الهدف المشترك لدى الجموع يتمحور حول الكيفية التي يتم من خلالها تلمس الشرعية كهدف يفضي إلى تحقيق التوازن السياسي، فالشرعية هي مقياس صلاحية الحكومة، وقاعدة للتغيير في الوقت ذاته، بعد انتهاء الصلاحية، وصولاً لصناعة حكومة تكون أفعالها ترجمة مقصودة لخيارات المجتمع بعد بلف مكوناته وصورها في بودقة واحدة هي المواطنة، تلك الترجمة التي ستشكل برصفها مثابة وفاق بين الحكومة ومواطنيها، وذلك هو درب الإفصاح عن مكنون الشرعية كأداء سياسي بغاياته المتعددة والشاملة يتقارب مع المشروعية ويتفارق عن الشرعنة.⁽³³⁾

³⁰. نعوم تشومسكي، إساءة استخدام القوة والتعدى على الديمقراطية، ترجمة: سامي الكعكي، الكتاب العربي للنشر والتوزيع، بيروت، 2007 ص 8-7

³¹. رغب جبر يلخيمس راغبسكران، الصراع بينحرية الفرد والسلطة الدولية، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، 2009، ص 259.

³². رمزي الميناوي، الفوضى الخلاقة: الربيع العربي بين الثورة والفوضى دار الكتاب العربي، دمشق_ القاهرة، 2011، ص 11.

³³. أحمد ناصوري، "النظام السياسي وجدلية الشرعية والمشروعية"، مجلة جامعة دمشق، المجلد 21، العدد 2، 2000، دمشق، ص 357.

والحقيقية، أن أساس شرعية الحكومة كان دائماً وعلى مر العقب التاريخية هو رضا المحكومين بهذه السلطة وقبول الامتثال لها، فإن شرعيتها تكمن في التزامها في قيامها وبفائها انطلاقاً من اكتسابها لهذا الرضا والقبول، ولما كان القانون في الحقبة الاخيرة وفي ظل سيادة الشعب يمثل مظهراً من مظاهر السيادة، ويعبر عن الارادة الجماعية للشعب وعن رضاه الحكومة، وعليه فإن مشروعية الحكومة تعني التزام هذه الحكومة بالقانون، فهي الاساس الذي يجعل أمراً من الامور مشروعاً، أو يبين حكمه من حيث الاباحة أو الفرضية وتعني كذلك التزام السلطة بالنظام القانوني للدولة أي السيادة تكون للقانون، وخضوع كافة سلطات الدولة للقانون.⁽³⁴⁾

وعليه فإن النظام القانوني القائم هو الذي يمثل المرجعية، والتقييد الشكلي بالقواعد النافذة هو وحده المعيار الذي يشكل الشرعية، وعليه فإن القانون يصبح المرجعية الوحيدة لمشروعية الحكومة وممارسة اعمالها، وهذا ينتج عنه تطابق بين الشرعية والمشروعية، وفي هذا الصدد يمكن القول إن أساس الشرعية السياسية هو القوة الالزامية للنصوص الدستورية والقانونية، وذلك نظراً لان الشرعية والمشروعية يتكاملان، والخروج من المشروعية يؤدي إلى نظام لا شرعي، ومنه نجد أن هناك ترابط وثيق مع الشرعية والمشروعية رغم الاختلاف الدلالي، وهذا ولد مواقف من الشرعية ومخاوف متبادلة من اغراب الديمقراطية.⁽³⁵⁾

ومن خلال ماسبق نخلص إلى، أن وجود اختلاف بين مفهوم الشرعية، والمشروعية، فالشرعية تبدو كمفهوم أوسع نطاقاً من المشروعية، فالشرعية سلوك سياسي، تعني التزام الحكومة بالأهداف والقيم الاساسية والمبادئ العليا للمجتمع، أي أن كل ممارسة تقوم بها الحكومة تكون في إطار وحدود لا تتعارض والقيم والمبادئ الاساسية التي تحكم المجتمع ولا تمس جوهره، أما المشروعية، فهي سلوك قانوني فإنها تقاس بمدى التزام الحكومة بالنظام القانوني الذي يحكم شؤون ونشاط الدولة، أي سيادة القانون، وخضوع كافة سلطات الدولة للقانون، فمن واجب الحاكم تجاه المحكومين الالتزام واحترام أحكام القانون المنصوص عليها.⁽³⁶⁾

ولكن من خلال ما تقدم، من توصيفات وتوضيحات خاصة بكل من مصطلح الشرعية والمشروعية يتبادر لنا أن هناك اختلاف وتباين بين كل منهما الا أن في الحقيقة نجد هناك علاقة متداخلة، وتلازميه بين الشرعية والمشروعية ولا يمكن الفصل بين المصطلحين، ففي حالة وصف نظام معين على انه شرعي أو غير شرعي، لا بد أن نقيس مدى قانونية ودستورية تلك الحكومة، فإذا كانت الحكومة يسود فيه حكم القانون فأكد يكون نظام شرعي يحظى برضا وقبول الشعب، والعكس صحيح، وإذا قلنا أن هناك نظام يحظى بالقبول والتأييد المجتمعي ونال شرعيته انطلاقاً من ذلك الرضا، كان نتيجة مراعاة وتطبيقه للقانون بحذافيره، وهذا ما ينعكس على قدرة وكفاءة النظام السياسي، أي هناك علاقة تكاملية بين المصطلحين، إذ الشرعية تعد بمثابة مبدأ أو جوهر كل حكومة إذ أنه لما كانت الخاصية الرئيسية للدولة هي تنظيم السلطة،

³⁴. ماجد راغب الحلو، النظم السياسية والقانون الدستوري، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2000، ص 217.

³⁵. برهان غليون، جورج طاربيشي، الديمقراطية والأغراب في البلدان العربية المواقفة فوالمخاوف المتبادلة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2001، ص 25.

³⁶. رعد سامي عبد الرزاق التميمي، العولمة والتنمية البشرية المستدامة في الوطن العربي، دار دجلة للنشر والتوزيع، عمان، 2008، ص 14.

أي بدون هذه الاخيرة فلا وجود لتنظيم قانوني مسبق ولا وجود للدولة، فشرعية السلطة القائمة كسلطة للأمر الذي يستوجب الطاعة، وأن الشرعية لا تتحقق الا إذا كان هناك احترام وامتنال لتلك الاطر القانونية والدستورية والتي تنظم عمل السلطة، وباقي المؤسسات السياسية في النظام السياسي للدولة فالمشروعية وجه من أوجه الشرعية، فالسلطة التي تنال التأييد من طرف الرأي العام ويتجاوب هذا الأخير مع طبيعة وعمل تلك السلطة، وذلك انطلاقاً من إقناعه أن ممارسات النظام قائمة على أطر وأسس قانونية لا سلطة تعسفية استبدادية، تمارس الاكراه والقوة من أجل بقائها واستمرارها في الحكم، فتعتمد على تحويل الامن الى فوضى خلقة.⁽³⁷⁾

وعليه، كلما كانت الحكومة أكثر قانونية؛ كلما أدى ذلك إلى زيادة الثقة بتلك الحكومة، ومن ثم يتحقق الرضا والقبول بذلك الحاكم في أن يحكم، ومنه يزيد ثبات واستقرار ذلك النظام، ورغم التداخل الحاصل بين المفهومين الا إننا يمكننا التفرقة بين الشرعية والمشروعية في النقاط التالية: إن الشرعية مفهوم يدور حول فكرة "الانطباع" و"الانقياد" أي حول الاسس التي على أساسها يتقبل أفراد المجتمع النظام السياسي ويخضعون له طواعية، بينما المشروعية بمعنى خضوع نشاط السلطات الادارية ونشاط المواطنين للدستور والقانون.⁽³⁸⁾

وانسجاماً مع ما مضى من تعابير، فالشرعية مصطلح سياسي بامتياز، والمشروعية هو مصطلح قانوني كذلك بامتياز، أن الشرعية تتحقق انطلاقاً من إرادة الشعب في حد ذاته، فهي المصدر الاساسي لنشأتها، أما المشروعية فإن مصدرها القوانين، أن الشرعية لها بعد قيمي -أخلاقي- قانونية، أي شاملة مادياً ومعنوياً، أما المشروعية لها بعد قانوني مجرد، أي أبعاد مادية فقط، إن مبدأ المشروعية يقصد به في ما معناه العام: "خضوع الجميع حكماً ومحكومين لسيادة القانون"، وبالخصوص خضوع جميع الأجهزة الإدارية في الدولة لسيادة القانون، وأن كل التصرفات والأفعال التي تصدر من أشخاص هذه الهيئات وباسمها يجب أن توزن بميزان القانون.⁽³⁹⁾

أما الشرعة فتوصف بأنها: "مجموع الإجراءات التي تحتكر الشرعية وتجعل من وجود سلطتها القهرية وجوداً مرغوباً فيه"، أي تجعل الآخرين يدركونها كضرورة اجتماعية، وكخير عام، ويعتقد "وارثي الحكومة" أن الشرعة تعتبر مدخلاً للشرعية، فالشرعية لا تتحقق وجودياً إلا عبر الشرعة، فالشرعة في نظرهم اكتساب للشرعية، وهذا الاكتساب يتجلى من خلال أربع مستويات المستوى الأول: يتجسد في علاقة الحكومة بنفسها عبر إلولية القهر، المستوى الثاني: يتمثل في الاعتراف بوجود جهاز مختص يحتكر العنف، أما المستوى الثالث: فيتجلى في بعض السلوكات والإجراءات كالتعيينات وقواعد التوظيف، أما المستوى الرابع: فهو مرتبط بالشخص الذي يمارس السلطة، وحسب رأيه دائماً، فالشرعة سابقة وجودية عن الشرعية، إذ لا يمكن -حسب معتقد محتكري السلطة- للحكم أن يكون شرعياً إلا إذا امتلك وسائل الشرعية، وهنا ظهر لنا وهم الاستقرار السياسي، وخرافة القائد الضرورة.⁽⁴⁰⁾

³⁷. ياسين الحاج صالح، السياسة الأمريكية في الشرق الأوسط من الاستقرار إلى الفوضى الخلاقة، حوار العرب (مؤسسة الفكر العربي)، السنة ١، عدد ١٢، ٢٠٠٥، ص ٧.

³⁸. فتحي العفيفي، الحرب على الفوضى ّ الخلاقة: النزعة المركزية في الثورات العربية المعولمة (دراسة في صناعة المستقبل)، المستقبل العربي، السنة ٣٤، عدد ٣٩٠، آب/أغسطس ٢٠١١، ص ١٥٣.

³⁹. محمد الصغير بعلي، الوسيط في المنازعات الإدارية، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2009، ص 8.

⁴⁰. ف. غريغوري غوز الثالث، «لماذا أغفلت دراسات الشرق الأوسط الربيع العربي؟ خرافة استقرار أنظمة الاستبداد»، مجلة المستقبل العربي، السنة ٣٤، عدد ٣٩٢، تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، ص ١٤٩.

المبحث الثاني

دلالات بناء الشرعية السياسية

لا يخطئ من يظن، أن الشرعية ولدت ولم تزل كفكرة صعبة التطبيق في الشرق الاوسط؛ لكثرة النقائص في الواقع من أجل التقريب والجمع بينها في توليفة أسمى وأكثر نكاءً ومرونة ورقابة، فكما كانت الثيوقراطية (حكم رجال الدين) شرعيتها نابعة من الالتزام الديني، والديموقراطية (القادة الطامحين) شرعيتها نابعة من الطموح والشرف والمجد (دولة حرب)، والبلوتوقراطية (القلة الغنية) شرعيتها نابعة من المكانة المالية، والايموقراطية (المكانة الاجتماعية) شرعيتها نابعة من شخصياتها البارزة اجتماعياً، وتكنوقراطية (حكومة العلماء والخبراء) شرعيتها نابعة من الخبرة والكفاءة، فإن الديمقراطية (الحكم الجماعي) نابعة من التوازن الادائي بين النخبة الحاكمة والنخب المحكومة، وهذا يتطلب ان تؤلف بين مختلف أنواع التعدديات والتعارضات في الاجتماع الإنساني ولا سيما بين الحاجة للأمن والنظام والحاجة إلى الحرية والتعددية، وفقاً لمجموعة من الدلالات لتبني شرعيتها، وهذا يتطلب تقسيم المبحث الى مطلبين، وكالاتي:

المطلب الاول

الشرعية والاداء السياسي

ولما كانت الشرعية كفكرة ولدة من رحم السياسة الصالحة،⁽⁴¹⁾ وأشرها التاريخ وحدد منطلقاتها، فإن المهمة الكبرى التي تصادفها، تكمن في القدرة على صياغة مشروع جاد لاستنبات قيمها وتهيئة الظروف الملائمة لها، وهذا يعني أن الشرعية ليست مجرد ركناً من اركان الحكم الصالح، بل هي تركيبة من المعايير المترابطة والمتراصة فيما بينها تكمل إحداها الأخرى، وصولاً إلى بناء أفتناع مستمر ومؤثر لجدوى الاقتراب من "سلمنة السلطة" بكل ما تعتمد عليه من إقرار بتسليم واضح لوجود المعارضة، ووضع آليات سليمة لتداول السلطة، واخذ بمبدأ الاكثريّة كعنوان مجسد لحالة التوافق السياسي العام مع ضمان مكانة واستحقاق الاقلية.⁽⁴²⁾

وإذا كانت مدارات التاريخ كشفت لنا تمسك الشعوب بالشرعية وجماعهم على اعتماده كحل لمشاكلهم، واشكالاتهم مع الساسة، وتحقيقاً للعدالة السياسية والاجتماعية، كشفت لنا، كذلك، اختلاف تلك الشعوب في تصريف ذلك الإجماع ووصول إلى درجة الحيرة في اختيار أسلم الطرق للوصول إليها؛ نظراً لتعدد الالتزامات التي تُرتبها تلك العملية، لتتشوه المطالب تحت شعارات فضفاضة لا تخدم إلا فكرة أو شريحة أو تجمع محدد يصل بمطامحه إلى حد التهور ضارباً عرض الحائط بأساسيات التوجه نحو الحكم الراشد، ولهذا ترى البعض، يعلل ما يقوم به تحت مظلة المطالبة بالشرعية ومحاربة

⁴¹.حسن كريم، مفهوم الحكم الصالح، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2004، ص96.

⁴².مطيع مختار، القانون العام ومفاهيم ومؤسسات، دارالعلم للطباعة والنشر والتوزيع، الرباط، 2007، ص66.

الانقلابيينمقدم نفسه حارس الشرعية، واهلاً لها، ومنقذ اهلها، وما أن يصل إلى السلطة يصادر حق الآخرين الذي اوههم بانه منقذهم، حتى لو كان ذلك عن طريق البراءة من السلطة السابقة الذي كان لها الفضل في تمكينه.⁽⁴³⁾ وهكذا، ولكي لا تغدو الشرعية السياسية أداءً براغماتياً،⁽⁴⁴⁾ لا مطلباً أخلاقياً يستدعي قبل النطق به بناء صورة مثالية لما ينبغي أن تكون عليه العلاقات الحكومية بمجملها، مقابل ذلك يرى البعض الآخر، أن الشرعية كأسلوب سياسي إذا ما صادف القبول المعقول، ونظمت اتجاهات الأخذ به كاستراتيجية لها حدود في المراجعة والنقد، ستتحول إلى عقيدة تتكفل بترسيخ ذاتها؛ كسبيل لإنهاض الشعوب وتنمية الأفكار والقيم السياسية، حتى تبدو هذه العقيدة ميلاداً جديداً للوجود تنظم عبرها الاجتهادات بمختلف مقاصدها بأداء متسق الوسائل والوظائف لا مجال فيه للمزاج، وهنا ينبغي استحضار هذه الفكرة في الأداء السياسي الديمقراطي لحقبة ما بعد التغيير، وحسم عقدة الولاء، لأن المراد الذي نبغيه لا يمكن الوصول إليه إلا في رحم دولة قوية متماسكة مكنتزة على كل شروط الاستقلال والسيادة، وإذا لم يتوفر ذلك الرحم، الوعاء، سيثق المحكوم بالنبذة الحاكمة.⁽⁴⁵⁾

وعليه فإن الشرعية في عهد الديمقراطية لا يمكن أن تستتب دون أن نأخذ بنظر الاعتبار آلايتين الآتين:
الاولى: طرح الثقة (القبول، والايجاب)، الثانية: سحب الثقة (الاستجواب، والمساءلة، والاقالة، المقاضاة).⁽⁴⁶⁾
وتأسيساً على ما تقدم، فاذا تحققت تلك الآليتين، سيتحول من مجرد برنامج إلى تجربة راقية ينشد الجموع تأسيسها كونها مصدراً ليس لتقنين الاداء السياسي فحسب، بل مصدراً للعدل السياسي-الاجتماعي، الذي يمنح الناخب حق محاسبة المنتخب.⁽⁴⁷⁾

وبعد كل ما تقدم، يبرز لنا وبإلحاح سؤالان مهمان: الأول: ما هو مضمون الشرعية التي نسعى إليها؟ وهل لدينا نموذج خاص بنا يتلائم مع خصوصية الحال والواقع الذي نحن فيه؟ والثاني: ما هو السبيل لترسيخ فكرة الشرعية وسلمية الأداء فيها والترفع عن تبادل الأدوار في المرحلة الجينية لها وجعل المطالبة بها حقاً لا يعلى عليه؟
وللاجابة على الاول نقول: بعد أن اتبعنا التكرار بأن الشرعية هي حكم الشعب والاحتكام له، وأتبعنا الجهد لتأطير ما دعا إليه الآخرون بأنها تعني: "رقابة الشعب على السلطة السياسية"، وإذا ما أردنا الوصول إلى جوهر الشرعية

⁴³. سعيد بوشعير، القانون الدستوري والنظام السياسي المقارنة، ج1 ، اديوانا المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1989 ص35. وكذلك محمد تركي بني سلامة، الحراك الشبابي في ظل الربيع العربي، مركز البديل للدراسات والأبحاث، عمان، 2013، ص 17.
⁴⁴. اندريه لالاند، موسوعة لالاند الفلسفية، مج2، ترجمة: خليل احمد خليل، ط2، عويدات للنشر، بيروت-باريس، 2001 ص، 1012.

⁴⁵. علي خليفة الكواري و(آخرون)، المسألة الديمقراطية في الوطن العربي، ط2، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2012، ص 130.

⁴⁶. حسن كريم، وآخرون، الربيع العربي وعملية الانتقال الى الديمقراطية، في الربيع العربي ثورات الخلاص من الاستبداد: دراسة حالات، شرق الكتاب للنشر، بيروت، 2013، ص9.

⁴⁷. إبراهيم العيسوي، الافاق المستقبلية لتحقيق العدالة والتنمية في اقتصاد الربيع العربي (حالة مصر)، مجلة التنمية والسياسات الاقتصادية، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، السنة 15، عدد 1، كانون الثاني/يناير 2013، ص 199-200.

السياسية ، فإن مهمتنا تبدو وكأنها كمن يزيح الرماد عن الجمر، إذ ليس لنا قدرة بالسيطرة عليها؛ نظراً لما ستسفر أو تكشف عنه من تناقضات جدية غالباً ما توظف بصيغة الصعوبات، ذلك لأن الفكر العالمي قد حمل هواجس الخوف من مغبة الفشل في الوصول إلى ما يسميه البعض بـ"الحكومة المثالية"، الأمر الذي جعل البعض يترك مصلحته في بلورة حصيلة الاتجاهات التي يفصح عنها ذلك الفكر لصالح ما يفصح عنه من أدوات، وهكذا بدت الشرعية ليست كفكرة بحاجة إلى إنصاح، بل كأداة ينبغي تحديد ما تضمه من آليات هادفة لخلق توافق بين الحقوق والحريات، أسّ متطلبات النظام السياسي وأساس شرعيته، ومتى ما أمسك الشعب بمقدمات تأسيس هذه الأداة بدت له الشرعية كمرحلة ينبغي خوضها وتعلمها وتجنبها، لكن واقع الحال يشير إلى "إن الشرعية في حصار".⁽⁴⁸⁾

ولأجل ذلك تغدو الشرعية كفكرة، قد دفعت ثمن تهاون البعض في بلورتها لتتحول إلى مجرد عملية يرتبط الأداء فيها على الظروف والمتغيرات، وعلى مزاج صنّاع القرار، وهذا ما نجت منه الديمقراطيات الليبرالية وسقطت فيه الديمقراطيات الشرقية، بعد أن فشلت أساساً في صياغة الآليات اللازمة لتأطير الشرعية السياسية التي إذا ما ضمنت ستيح لحاملها والمستفيدين منها فرصاً عديدة لإدراك ذواتهم، وتحقيق غايات الأفراد وتعظيم رضاهم عما يجري حولهم بعد أن تمتعوا بهامش مريح من الحريات مقابل اعترافهم بالتعددية السياسية، احترام مبدأ الأغلبية، المساواة السياسية، تبني مفهوم الدولة القانونية، وأخيراً الإقرار بأن القرار السياسي هو ثمرة التفاعل بين كل الفواعل.⁽⁴⁹⁾

والثاني: ما هو السبيل لترسيخ فكرة الشرعية وسلمية الأداء فيها والترفع عن تبادل الأدوار في المرحلة الجنينية لها وجعل المطالبة بها حقاً لا يعلى عليه؟ الإجابة على هذا السؤال المركب تكمن في المبادرة ذات النسخ المزدوج التي تقيم الدليل على أحقية الترابط بين وجهي الديمقراطية، حيث ضرورة خلق مصالحة وطنية لا هدنة تاريخية يلتقط فيها الجميع الأنفاس ويراجعون مطالبهم ويبحثون عن قواسم مشتركة لأدائهم، ويخطون طريقاً واحداً لبناء النموذج، طالما أن المصلحة واحدة هي إحلال الديمقراطية محل الديكتاتورية، والعدالة محل المساواة، وذلك لا يتم إلا بجذب الآخر وتأهيله للالتزام بشرعية السياسة الديمقراطية كنهج للبناء وتمام للارادة الشعبية.⁽⁵⁰⁾

وعليه، فإن الحال الجديد يستدعي من الجموع حسم موقفهم من الديمقراطية ومآلات تجسيدها كنظام أداء وتعريف للذات، الأمر الذي يرتفع بالجدل من إطاره المفاهيمي إلى إطاره المنهجي الذي يتحمل الإفصاح عنه وتشخيص الواقع نصف المهمة التي نحن بصدها حيث بناء نظام سياسي ديمقراطي تعددي فيدرالي، وتقريباً لذلك الحسم، نجد أنفسنا بأشد الحاجة إلى تحقيق مجموعة من المقدمات المؤهلة لبلورة ممارستنا للديمقراطية وترسيخها، ومن هذه المقدمات:

⁴⁸ ماريا لويزا برينزي، المدينة الفاضلة عبر التاريخ ، ترجمة :عطيات ابو السعود، عالم المعرفة، الكويت، 1997، ص11.

⁴⁹ فرانشيسكا بيندا، أندرو أليس، جوران فيشيك، ياش غاي، بن رايلي، التحول نحو الديمقراطية: الخيارات الرئيسية في عملية التحول الديمقراطي في العراق، للمؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات (IDEA) ، ستوكهولم/ السويد، 2005، ص21 وما بعدها.

⁵⁰ عبد القادر رزيق المخادمي، الإصلاح الديمقراطي في الوطن العربي بين القرار الوطني الفوضى البناء، القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2007، ص19.

أ- التتحقق من مدى الشرعية الحزبية التي تمثلها جميع الأطر السياسية العاملة في الساحة السياسية، ومدى قدرتها على إحداث تحول ديمقراطي مأمول في الأوضاع الحالية وقياس درجة إيمانها بالشرعية السياسية.⁽⁵¹⁾

ب- ترسيخ ظاهرة التعددية السياسية الهادفة إلى تحقيق العدالة السياسية، كجزء من احترام الحق الطبيعي للجميع، لكي يقول كلمته ويقدم ما بوسعه من أجل تحقيق الأهداف التي يسعى إليها بعيداً عن التخلف السياسي والأضرار المتعمد بالآخر وجعل المصلحة العامة فوق كل اعتبار.⁽⁵²⁾

ج- الأيمان بحتمية وشرعية تداول السلطة، ذلك الإيمان الذي يعبر عنه دوماً بالاحتكام إلى عملية الانتخاب الدوري بكل ما تحمله من دلالات سياسية واجتماعية داخل الحزب أو داخل المسرح السياسي، وبدون احترام هذه الممارسة الديمقراطية لا يكون المسرح السياسي مهدداً بالانقسام فحسب، بل ومعرضاً للتشردم بكل ما يحمله من مخاطر انقلابية تأخذ شكل الارتداد والنكوص الحامل لبذور العودة للديكتاتورية التي تبعد الكثير عن المشاركة السياسية وتلك اشكالية يراد لها وصفة علاج.⁽⁵³⁾

د- الانتباه إلى ضرورة تأمين الممارسة الديمقراطية من مضاعفات التثبيت بظروف وقوانين العمل السري، وذلك لا يتم إلا بالتزود بالقدرة على التكيف السريع مع ظروف العمل العلني والتخلص من كل معرقات الشرعية بالخاص "الميليشيات" والتطلع نحو الأداء السياسي بأقل قدر من الحساسية وبأكبر فسحة من التأثير في صفوف الجماهير، ذلك لان عقلية العمل السري إذا ما بقيت مؤثرة ستأخذ بأصحابها إلى صوب عمل "الارهاب السياسي"، وأظن هذا الأمر ليس من أهداف الأطر السياسية الديمقراطية، التي بدت مدعوة أكثر من أي وقت مضى للمشاركة في التغيير لا حجز مقعد لها في المعارضة، وهذه هي الإشكالية التي ألفت بظلالها على انتخابات الادارات السياسية يوليو/تموز 2003، التي تهدد بتكرارها في انتخابات يناير/ كانون الثاني 2005 وانتخابات مارس/ اذار 2010 و انتخابات ايار/ نيسان 2014 ما لم تعمد تلك الأطر إلى بناء هوية وجود وأداء لها بين صفوف الشعب، ولو بشكل متأخر، ذلك لأن "ممارسي التغيير، ملزمين ببناء الشرعية السياسية لضمان قبولهم من الشعب.⁽⁵⁴⁾

المطلب الثاني

الانتخابات جوهر الشرعية

لا يخطئ من يظن، أن مسألة تحديد ماهية الشرعية ، لها كثير من المعايير، إلا إنهم متفقين على أهمية وحيوية الانتخاب كأساس لبانوراما الأداء في هذه المسألة نطقاً به أو تداولاً له، التي ينهض بها النظام النيابي عبر استناده إلى

⁵¹. رشاد عبد انغفار القسبي ، التطور السياسي والتحول الديمقراطي ، ج 2 ، القاهرة ، 2006 ، ص104.

⁵². أحمد وهبان، التخلف السياسي وغياب التنمية السياسية رؤية حديثة للواقع السياسي في العالم الثالث،

دارالجامعة الجديدة للنشر والتوزيع، الإسكندرية ، 2000، ص34.

⁵³. محمد امين ألعجال، " إشكالية المشاركة السياسية وثقافة السلم "مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد

خير بسكرة، الجزائر، العدد 12 ،نوفمبر 2015، ص211 .

⁵⁴. شريفة ماشطي، " المشاركة السياسية أساس الفعل الديمقراطي"، مجلة الباحث الاجتماعي، جامعة

قسنطينة، الجزائر، العدد 10، سبتمبر 2010، ص110 .

أربعة أركان تتمثل في وجود هيئة نيابية منتخبة، وأن تكون نيابة هذه الهيئة من الشعب لمدة محدودة، وأن النائب المنتخب يمثل الشعب بأسره، وأخيراً، استقلال الهيئة النيابية عن هيئة الناخبين، وأن يرد البعض قيمة الانتخاب إلى ما تعنيه الديمقراطية عموماً حيث حكم الشعب بنفسه ومن أجله، فإن الخصيصة الجوهرية للديمقراطية تتركز على خيارين: الأول: الشعب مصدر السلطة يمارسها بنفسه أو الثاني: يمارسها بواسطة نواب عنه، ولما كانت الظروف والتطورات جعلت الخيار الأول: غير ممكن واقعياً، كون (عصر اثينا انتهى) ، وبعد ان فشلت الحكومة الانتقالية بإحياءه، التجأ الجميع إلى حيث اصطفا من يمثل الشخصية الجماعية أو يفصح عنها بأجمل صورة وصولاً إلى جوهرها وما يتطلبه من تأطير وإفصاح ومستلزمات قيمة أو إجرائية كالمرونة أو التغيير (زمن الولايات المتحدة الأمريكية بدأ)، فإن البعض الآخر ردّ تلك القيمة إلى ما يمثله الانتخاب كدرب وربما كآلية لترسيخ ظاهرة تداول السلطة التي تمثل بدورها إحدى الدعائم المكونة بوجودها التي تضيف قوة بسلميتها للديمقراطية الحقيقية التي تقوم أساساً على الأداء المؤسسي كخطوة لا بد منها لحيازة أو لتحقيق التطور السياسي والاجتماعي كحصاد للعمل الجماعي وهدفه حيث التحول نحو دولة القانون، وهذا يتطلب اعتماد ديمقراطية انتخابية حرة -عادلة. (55)

ومهما يكن من شأن هذا الجدل، فإن الجميع لم يزل مؤمناً بأن الانتخابات تعد الميعاد الأكثر ترسخاً في الذهن واستباقاً لمراجعة الحال، وخلق قنوات دعم للعملية الديمقراطية، وتصميماً على تقوية النزعة المؤسسية وبما ينعكس بوضوح على صنع السياسات وطلاق الحريات. (56)

ونتيجة لذلك، اتفق الجميع على أن نتائج الانتخابات لم تعد تشكل ذلك الهمّ، بقدر ما تشكل قواعد لبناء الشرعية للسياسات الحكومية وتعطي مصداقية للنظام السياسي حتى وإن كانت المجالس المشكّلة غيرها صورية، وعلى هذا الأساس بدت مسؤولية تنظيم الانتخابات من اختصاص الدولة ليس للسيطرة على موازين القوى وتعليم ظواهر وأطر واقع الخارطة السياسية وتفاعلاتها، بل لأن الدولة ومن خلفها شخصيتها الرسمية "الحكومة" تريد أن تشارك في صنع النتائج بقدر أو بأخر، ومتى ما ضبطت السلطة نفسها، تدخلت ونزاهة، كانت الانتخابات حرة تنافسية تطمئن بنتائجها هواجس الشعب ومطالبه وتصلح من شأن الإدارة ذاتها، فالانتخابات هي حروب سلمية ومعارك لهيمنة الإصلاح والافضل. (57)

وهكذا تبدو الانتخابات "اساس الشرعية"، ولكن ما يثلب ذلك أن الأطر السياسية ليس لديها تحفز متساوي لمعرفة إمكانية تطبيق فكرة تداول السلطة، وربما بسبب اختلافها في الاعتياد على العمل في بيئة منافسة دوماً، لذا سنرى جدلها، وهي تتحفز لكسب جولات الانتخاب، لا ينصب على المشاركة السياسية ودراسة اتجاهات تكوينها لدى الجميع، بل وبسبب تأرجح اتجاهات القياس للثقافة السياسية، ترى تلك الأطر أن مهمتها المستعجلة تكمن في الدخول للسوق السياسي وحجز موقع لها لتروج لمنهجها السياسي قبل خوض الانتخابات، وهكذا تكون التهيئة للانتخابات أهم وأقصى مرحلة تمر بها تلك

⁵⁵ ديفيد بيتهم وكيفن بويل، مدخل الى ديمقراطية الانتخابات الحرة العادلة، ترجمة: غريب عوض فراديس للنشر والتوزيع، البحرين، 2007، ص12-13.

⁵⁶ غالب الفريجات، على طريق التنمية السياسية، دار أزمنة للنشر والتوزيع، عمان، 2005، ص 21

⁵⁷ رفيق حبيب، حروب الديمقراطية معارك الهيمنة و الإصلاح، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، 2006، ص23.

الأطر خاصة إذا ما كانت بعيدة عن الواقع السياسي والمحيط الشعبي الذي تعمل فيه، الأمر الذي سيعكس بمضاعفاته جملة من المخاطر ربما تشكل الانتخابات كخيار معقول أو مراهن عليه كبديل ديمقراطي.⁽⁵⁸⁾

والانتخاب كتدبير سياسي لجأت وتلجأ وربما تحتكم إليه الجموع في بناء أداؤها الديمقراطي، ظلّ بحاجة إلى تكييف قانوني لتوضيح آلياته وموجباته وربما الأهداف التي ينشدها تبعاً لاختلاف الظروف والمطامح على حد سواء، ومن أولى لقطات التكييف ارتباط العملية الانتخابية ابتداءً بثلاث أفكار أساسية وهي:

أ- فكرة الحق والاستحقاق لا فكرة الخداع وسرقة الحق، وهذه الفكرة تعتبر بمدلولاتها المختلفة، المرجعية التي يستمد منها الأفراد أو الجموع، السلطة التي لا يمكن الانتقاص من قدسيته أو التهاون في صيانتها لما تتمتع به من حرمة وإلزام، وهذا يعني عدم جواز تقييد هذا الحق بشروط معينة تحد من استعمال الأفراد له، أي أن الاقتراع يجب أن يكون عاماً من جهة، ومن جهة أخرى فإن للأفراد كامل الحرية في استعمال هذا الحق أو عدم استعماله بدون جبر أو إلزام بمعنى أن التصويت يكون اختيارياً لا إجبارياً، وهذا ما ينبغي تداركه بعيداً عن مؤثرات لا وجود لها إلا في الغيب، وكأنّ ضدنا توقف عن العمل باتجاه تحقيق مصالحه أو تكييفها ما يأتي به الواقع في القريب العاجل.⁽⁵⁹⁾

ب- فكرة حرية الاختيار، ومضمون هذه الفكرة يفصح عنها الأفراد أو الجموع على المكنة التي تسمح لهم الوصول إلى الحد الذي يمكنهم من بناء ذاتهم كحق مشروع والمشاركة في رعاية هذا البناء وقيادته وتوجيهه وفق الرؤى التي يجمعون على صلاحها، وبهذا تعني الحرية احتفاظ الفرد أو الجموع بالحق الذي يجيز له أو لهم معلمة الحياة وشرعنة الوجود أمام الآخرين بمختلف عناوينهم، وبهذا تكون الحرية بمثابة الرخصة التي تجيز ممارسة حق الانتخاب.⁽⁶⁰⁾

ج- فكرة المساواة بالكفاءة وانتخاب الأكفأ، التي تعني التماثل العلمي والعملية وقابلية اكتساب الحقوق والالتزام بالواجبات، وهي تمثل أسس وجذر الديمقراطية لأن "التكنوقراط" الذي تنطلق منه المنافسة السياسية سوف يُشكل انتخاب الأكثر استحقاقاً لكفاءته واختصاصه، ولما كان الانتخاب واجباً عاماً، فينبغي الانطلاق إليه بخط مشروع واحد متنسق تنظمه مجموعة من الضوابط التي تحدد شروط منطقية ومعقولة ليس للكفالة كحق، بل للدعوة إليه بصورة لا تخل بمبدأ المساواة أمام القانون، والمساواة هنا لا تعني مساواة مطلقة مجردة بقدر ما تعني تنظيمياً للفرص بين الأكثرية والأقلية بتوافق يكون وجوده ضماناً لا بد منه لكل اختيار، وهذا ما يحتاج له عالم ما بعد الربيع العربي.⁽⁶¹⁾

ويتصل بهذه الفكرة، مبدأ مهم للغاية، أصطلح البعض على تسميته بمدى "حق الانتخاب"، وموجبات هذا المبدأ نمت في حقيقتها من تلاحق فكري العدالة والحرية، لتشير إلى ضرورة أن يكون حق الانتخاب واسعاً وشاملاً وذا قيمة

⁵⁸. سامح فوزي، البحث عن بديل ديمقراطي عربي، سلسلة قضايا الإصلاح مجلة المستقبل العربي، العدد ١٨، آب/أغسطس 2008، ص ص ١٠ - ١٤.

⁵⁹. هشام طالب، فن الخداع السياسي في الحرية والديمقراطية والسيادة على المواطن والمواطن، دار النهضة العربية، بيروت، 2015، ص 2017.

⁶⁰. جوناس جاكوبسون، العلمانية، الديمقراطية الليبرالية والاسلام في أوروبا: نقد هابرماسي لطلال أسد، ترجمة: مصطفى حفيظ، مركز الدراسات والابحاث، المغرب، 22 فبراير 2017، ص 8.

⁶¹. مراد ديان، اتساق الحرية الاقتصادية والمساواة الاجتماعية في نظرية العدالة، أو استقرار معالم النموذج الليبرالي لما بعد الربيع، سلسلة دراسات عمران، المركز العربي للابحاث والدراسات، قطر، العدد 5، صيف 2013، ص 37.

سياسية لا تخضع لتقييدات تعسفية في ممارستها بحيث ينطوي على اصطفاء مقصود أو استثناء جبري لأي قسم من المواطنين.⁽⁶²⁾

الخاتمة

ومن خلال ما تقدم، فإن مفهوم الشرعية ورغم تشعبه فإنه يعني الثقة المطروحة من قبل الشعب بالحكومة، وعليه فإن الشرعية تؤخذ ثلاث أبعاد أساسية وكلاسيكية: بعد سياسي: أن تكون آليات الوصول إلى السلطة منبثقة من رضا وقبول الشعب، وممارستها تخضع لرقابة الشعب، واهدافها تحقيق متطلبات الشعب، وغايتها تحقيق التناغم والتوازن، وبعد قانوني أي أن تكون كل الممارسات السياسية مطابقة للقوانين المنصوص عليها في مصادر القانون الدولي، ومصادر القانون الداخلي، وبعد قيمي ونقصد به: أن تكون الحكومة في سلوكها يطابق القيم العليا للمجتمع، مما يحقق ذلك الرضا والقبول المجتمعي لتلك السلطة وحصول الحكومة على القبول والتأييد الشعبي.

وعلى اختلاف مصادر الشرعية فتبقى الإدارات السياسية اليوم مطالبة بإقامة نظام يضع ضمن أولوياته إرادة الشعب فوق كل اعتبار، لأن هذا الأخير مصدر كل سلطة ومن خلال تلك الثقة التي يستمدتها النظام من الشعب تتحقق شرعية الحكومات، ويضمن أمنه واستقراره وتعزز شرعيته .

وبعد أن بينا أهمية البحث النابعة من مكانة الشرعية في تحسين نوعية أداء الحكومات وجودتها، وحلنا للأشكال الناصية على: (هناك خلط مفاهيمي بين الشرعية والمشروعية والشرعنة تقع فيها الحكومات والتي تفقدها ثقة جمهورها بها) ، بعد أن فرزنا بين موضوع البحث والمفاهيم المقاربة من خلال التعريف بالشرعية، وإدراك الفرق بينها وبين والمشروعية والشرعنة السياسية، والوقوف على دلالات بناء الشرعية واثرا على الأداء السياسي، فكان طموح بناء أسس الجودة السياسية من أهم الأسباب التي دفعت للبحث في هذا الموضوع، متجاوزين الكثير من الصعوبات، بعد أن جعلنا من المنهج الوصفي التحليلي سندا لنا لوصف الشرعية السياسية وطرق تحليل وقياس جودة الإدارة السياسية، وتفسير أسسها بشكل علمي منظم، لهذا صحت واثبتت فرضيتنا الآتية : ((كلما بنيت الحكومات على أسس سياسية وقانونية رصينة... كلما أدى ذلك إلى استقرارها واستمرارها... وهذا الاستقرار السياسي رهن طرح الثقة الشعبية بالانتخابات السياسية المنتخبة)).

❖ الاستنتاجات: خرجنا بجملة من الاستنتاجات كثرمة لهذا البحث وهي:

- 1- العلاقة بين الحاكم والمحكوم تمر عبر الشرعية.
- 2- الشرعية أساس نجاح الإدارات السياسية وضمان جودتها.
- 3- الثقة التي يمنحها الناخب يمكن أن يسحبها وفقاً للنهج المتبع في كل نظام.
- 4- لكل نظام له طريقته بالحكم لكن شرعيته واحدة هي رضا الشعب عنه ودعمه.
- 5- أهم معايير وركائز الشرعية هي الاستحقاق الانتخابي.

⁶². محمد سبيل، العدالة والحرية: تعارض أم تكامل؟ ، مجلة التسامح، رام الله، القدس، السنة 6، العدد 24، خريف 2008، ص 93.

- 6- كلما ازادت الثقة بالادارة السياسية،ازدادت قوة الاداء السياسي.
 - 7- المشروعية هي السلوك القانوني في دخول وممارسة السلطة.
 - 8- الشرعنة هي شخصنة الشرعية لاحتكار السلطة.
 - 9- توجد حكومة تتمتع بالشرعية والمشروعية كالانظمة الديمقراطية الغربية.
 - 10- وتوجد حكومة تتمتع بالشرعية لكنها لا تتمتع بالمشروعية كالانظمة المستبدة والشمولية.
 - 11- وتوجد حكومة غير شرعية و لكنها تتمتع بالمشروعية كالسلطة الثورية .
 - 12- وتوجد حكومة غير شرعية و لا تتمتع بالمشروعية في نفس الوقت كالحكومات الانقلابية.
- ❖ التوصيات: ونوصي بكل تواضع اخذ بعين الاعتبارالمبادرات المحفزة لكسب الشرعية، ومنها:
- 1- ضرورة إشاعة الالتزام بحاجة المجتمع، نخباً وجمعاً، إلى إتمام عملية الشرعية السياسية.
 - 2- ضرورة التأكيد وعبر برامج مقصودة، حملات دعائية ونشرات وندوات ودراسات متخصصة، إن الشرعية اساس نجاح التجربة السياسية؛ كونها مصدراً لكل الحلول اللازمة للمعضلات السياسية.
 - 3- ضرورة بناء برامج تأهيل للمواطنلادارك الشرعية السياسية.
 - 4- ضرورة أن تبرهن الحكومة على مصداقية توجهها للانتخابات وأفعال سلمية تتسق مع شغف الجموع لممارستها.
 - 5- ولتحييد مخاطر ما تقدم، ينبغي للحكومة من مبادرة جريئة تعيد مخلالهامكانة وهيبة واستقلال المفوضية العليا المشرفة على الانتخابات التي لا تزال نزاهتها شرطاً أساساً لنجاعة الانتخابات، فلا استحقاق انتخابي دون نزاهة.
 - 6- ضرورة إنشاء بنية قانونية-قضائية تمثل بما تضمنه من آليات، مرجعية مؤهلة للجموع لكي تمارس حقها في الانتخابات على أكمل وجه، بنية تكون بمستوى خطوة التدشين لبناء نظام سياسي ديمقراطي وفق أسس صحيحة تستوعب جميع الآراء والتوجهات وتطمئن كل الهواجس، لا بل تحفز الجموع للعمل على تطوير موجبات التوجه نحو الديمقراطية بسلمية وكأنها هي صاحبة القرار في بناء نموذجها.
 - 7- ضرورة ايجاد وتفعيل الارادة السياسية العقلانية التي تؤمن بالاستحقاق الانتخابي والتبادل السلمي للسلطة لا تدويرها،فالديمقراطية ليس ادمة كراسي، مثل ما يترجمها البعض حسب هواه.
 - 8- ضرورة ابتكار "التكنوقراط السياسي" لايجاد الشرعية وتثبيت الاسس الديمقراطية.
 - 9- ضرورة ايجاد الثقافة السياسية والتعريف بالشرعية ومعاييرها لتحديد الحراك الشعب .

قائمة المحتويات

❖ أولاً: الكتب العربية والمترجمة

1. آ .رنت لبيهارت، الديمقراطية التوافقية في مجتمع متعدد، ترجمة:حسني زينة، معهد الدراسات الاستراتيجية،بغداد، 2007.
2. احمد سعيد نوفل، واحمد جمال الظاهر، الوطن العربي والتحديات المعاصرة، الشركة العربية المتحدة للنشر والتوزيع، القاهرة، 2008.
3. أحمد وهبان،التخلفالسياسيوغاياتالتمميةالسياسيةرؤيةحديثةللواقعالسياسيفيالعالالمالثالث،الدار الجامعية،القاهرة،2005.
4. اسماعيل علي سعد،المدخل لعلم الاجتماع السياسي،دار النهضة العربية،القاهرة، 1989.
5. آل ساندي مايسل،الانتخابات والاحزاب السياسية الامريكية:مقدمة قصيرة جداً،ترجمة:خالد غريب علي، الهنداوي للنشر،القاهرة،2014.

6. ألان تورين، ما هي الديمقراطية؟ حكم الاكثريّة ام ضمانات الاقليّة، ترجمة: حسف قبيسي، دار الساقى، بيروت، 1995.
7. اندريه لالاند، موسوعة لالاند الفلسفية، مج2، ترجمة: خليل احمد خليل، ط2، عويدات للنشر، بيروت-باريس، 2001 .
8. اندريه هوريو، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، الاهلية للنشر والتوزيع، بيروت، 1974.
9. ايهاب سلام، احتكار الصواب السياسي، كتب عربية، القاهرة، 2007.
10. برهان غليون، جورج طراشي، الديمقراطية والاغراب في البلدان العربية المتوافقة والمخاوف المتبادلة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2001.
11. بومدين طاشمة، دراسات في التنمية السياسية في بلدانا الجنوب قضايا واشكاليات، ديوانا المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2011.
12. ثامر كامل محمد الخزرجي، النظام السياسي الحديث والسياسات العامة، دارالمجد لاويل للنشر والتوزيع، عمان، 2004 .
13. جوناس جاكوبسون، العلمانية، الديمقراطية الليبرالية والاسلام في أوروبا: نقد هابرماسي لطلال أسد، ترجمة: مصطفى حفيظ، مركز الدراسات والابحاث، المغرب، 2017.
14. حسن كريم، مفهوم الحكم الصالح، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2004.
15. حسن كريم، وآخرون، الربيع العربي وعملية الانتقال الى الديمقراطية، في الربيع العربي ثورات الخلاص من الاستبداد: دراسة حالات، شرق الكتاب للنشر، بيروت، 2013.
16. ديفيد بيتهم وكيفن بويل، مدخل الى ديمقراطية الانتخابات الحرة العادلة، ترجمة: غريب عوض فراديس للنشر والتوزيع، البحرين، 2007.
17. رشاد عبد انغفار القسبي، التطور السياسي والتحول الديمقراطي، ج 2، القاهرة، 2006.
18. رعد سامي عبد الرزاق التميمي، العولمة والتنمية البشرية المستدامة في الوطن العربي، دار دجلة للنشر والتوزيع، عمان، 2008.
19. رغب جبر يلخيميس راغبسكران، الصراع بين حرية الفرد والسلطة الدولية، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، 2009.
20. رفيق حبيب، حروب الديمقراطية معارك الهيمنة و الإصلاح، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، 2006.
21. رمزي الميناوي، الفوضى الخلاقة: الربيع العربي بين الثورة والفوضى دار الكتاب العربي، دمشق_ القاهرة، ٢٠١١.
22. سعيد بوشعير، القانون الدستور يوالنظام السياسية المقارنة، ج1، ديوانا المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1989.
23. عبد القادر رزيق المخادمي، الإصلاح الديمقراطي في الوطن العربي بين القرار الوطني الفوضى البناءة، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2007.
24. عبد الوهاب الكيالي، موسوعة السياسة، ج3، ط2، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، عمان، 1993.
25. علي خليفة الكواري و(آخرون)، المسألة الديمقراطية في الوطن العربي، ط2، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2012 .
26. علي عبود المحمداوي، حيدرناظم محمد، مقاربات في الديمقراطية والمجتمع المدني: دراسة في الأسس والمقومات والسياسات التاريخية، دمشق: دارالصفحات للدراسات والنشر، دمشق، 2010.
27. غالب الفريجات، على طريق التنمية السياسية، دار أزمنا للنشر و التوزيع، عمان، 2005 .
28. فرانسيس فوكوياما، نهاية التاريخ والإنسان الأخير، ترجمة: حسين أحمد أمين، مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، 1993.
29. فرانسيسكا بيندا، أندرو أليس، جوران فيشيك، ياش غاي، بن رايلي، التحول نحو الديمقراطية: الخيارات الرئيسية في عملية التحول الديمقراطي في العراق، للمؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات (IDEA)، ستوكهولم/ السويد، 2005 .

30. لاري دايموند ، واخرون ، مصادر الديمقراطية : ثقافة المجموع أم دور النخبة ، ترجمة: سمية فلو عبود ، دار الساقى ، بيروت ، 1994 .
31. ليان مكاي ، نحو ثقافة سيادة القانون: استكشاف الاستجابات الفعالة للتحديات القائمة أمام تطبيق العدالة والامن ، تحرير: أدويال أجادي وفيغان أوكونور ، معهد الولايات المتحدة للسالم ، واشنطن ، 2015 .
32. ماجد راغب الحلو ، النظام السياسي والقانون الدستوري ، منشأة المعارف ، الإسكندرية ، 2000 .
33. مارسيل غوشيه ، الدين في الديمقراطية : مسار العلمنة ، ترجمة: شفيق محسن ، المنظمة العربية للترجمة ، بيروت ، 2007 .
34. ماريا لويزا برينزي ، المدينة الفاضلة عبر التاريخ ، ترجمة: عطيات ابو السعود ، عالم المعرفة ، الكويت ، 1997 .
35. محمد الصغير بعلي ، الوسيط في المنازعات الإدارية ، دار العلوم للنشر والتوزيع ، الجزائر ، 2009 .
36. مطيع مختار ، القانون العام ومفاهيم ومؤسسات ، دار العلم للطباعة والنشر والتوزيع ، الرباط ، 2007 .
37. ناجي عبد النور ، المدخل إلى علم السياسة ، دار العلوم للنشر والتوزيع ، الجزائر ، 2007 .
38. نعوم تشومسكي ، إساءة استخدام القوة والتعدى على الديمقراطية ، ترجمة: سامي الكعكي ، الكتاب العربي للنشر والتوزيع ، بيروت ، 2007 .
39. هشام طالب ، فن الخداع السياسي في الحرية والديمقراطية والسيادة على المواطن والمواطن ، دار النهضة العربية ، بيروت ، 2015 .
40. وكذلك محمد تركي بني سلامة ، الحراك الشبابي في ظل الربيع العربي ، مركز البديل للدراسات والأبحاث ، عمان ، 2013 .
- ❖ ثانياً: المجالات والدوريات:
1. إبراهيم العيسوي ، الافاق المستقبلية لتحقيق العدالة والتنمية في اقتصاد الربيع العربي (حالة مصر) ، مجلة التنمية والسياسات الاقتصادية ، المعهد العربي للتخطيط ، الكويت ، السنة 15 ، عدد 1 ، كانون الثاني / يناير 2013 .
2. أحمد ناصوري ، "النظام السياسي وجدلية الشرعية والمشروعية" ، مجلة جامعة دمشق ، المجلد 21 ، العدد 2 ، دمشق ، 2000 .
3. خليل العناني ، إشكالية التغيير في الوطن العربي ، المستقبل العربي ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، عدد 296 ، أكتوبر / تشرين الأول 2003 .
4. خضير سكرة ، الجزائر ، العدد 12 ، نوفمبر 2015 .
5. سامح فوزي ، البحث عن بديل ديمقراطي عربي ، سلسلة قضايا الإصلاح ، مجلة المستقبل العربي ، العدد 18 ، آب / أغسطس 2008 .
6. سعد محمد ياسين ، إشكالية الديمقراطية التوافقية ، وانعكاساتها على التجربة الديمقراطية العراقية ، منشورات مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية ، بغداد ، 2009 .
7. سيف الدين عبدالفتاح ، " رؤية إسلامية لمفهوم الشرعية " ، مجلة الديمقراطية ، العدد 63 ، يوليو / تموز 2013 .
8. شريفة ماشطي ، " المشاركة السياسية أساساً لفعل الديمقراطي " ، مجلة الباحث لاجتماعي ، جامعة قسنطينة ، الجزائر ، العدد 10 ، سبتمبر 2010 .
9. عزمي عاشور ، ما بين النخبة السياسية والنخبة المجتمعية ، مجلة الديمقراطية ، السنة التاسعة ، العدد 33 ، يناير / كانون الثاني 2009 .
10. ف. غريغوري غوز الثالث ، «لماذا أغفلت دراسات الشرق الأوسط الربيع العربي؟ خرافة استقرار أنظمة الاستبداد» ، مجلة المستقبل العربي ، السنة 34 ، عدد 392 ، تشرين الأول / أكتوبر 2011 .

11. فتحي العفيفي، «الحرب على الفوضى الخلاقية: النزعة المركزية في الثورات العربية المعولمة (دراسة في صناعة المستقبل)»، المستقبل العربي، السنة 34، عدد 390، آب/أغسطس 2011.
12. مارك بلاتر، الشعبية، التعددية والديمقراطية الليبرالية، مجلة الديمقراطية، السنة 21، العدد 1، كانون الثاني/يناير 2010.
13. محمد امين ألعجال، " إشكالية المشاركة السياسية وثقافة السلم " مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خضير بسكرة، الجزائر، عدد 12، نوفمبر 2007.
14. محمد سبيل، العدالة والحرية: تعارض ام تكامل ؟ ، مجلة التسامح، رام الله، القدس، السنة 6، العدد 24، خريف 2008، ص 93.
15. محمد سعد أبو عامود، التحول الديمقراطي وإشكالياته في البلاد العربية، مجلة الديمقراطية، السنة التاسعة، العدد 33، يناير/كانون الثاني، 2009 .
16. مراد ديانى، اتساق الحرية الاقتصادية والمساواة الاجتماعية في نظرية العدالة، أو استقراء معالم النموذج الليبرالي لما بعد الربيع ال سلسلة: دراسات عمران، المركز العربي للابحاث والدراسات، قطر، العدد 5، صيف 2013، ص 37 .
17. موستيونس، الديمقراطية المُحدثة :سياقاًزمة ومحاولات انبعاث، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، اكتوبر/تشرين الاول، عدد 440، 2015.
18. ياسين الحاج صالح، «السياسة الأمريكية في الشرق الأوسط من الاستقرار إلى الفوضى الخلاقية»، حوار العرب (مؤسسة الفكر العربي)، السنة 1، عدد 12، 2005.

❖ ثالثاً: مصادر اللغة الانكليزية

1. Morton H .Halperin& Priscilla A.Clapp, Arnold Kanter ,Bureaucratic–Politics–and–Foreign–Policy, second edition, brookings institution press Washington, D.C. 2006,p34